

تعليمات رقم (١) لسنة ٢٠١٧

تعليمات امتحان مستوى اللغة الإنجليزية لطلبة الدراسات العليا في الجامعة

الهاشمية صادرة بموجب قرار مجلس العمداء ذي الرقم

٢٠١٧/٧/١٧ بتاريخ (٢٠١٧/٣٦/١١٧٥)

المادة (١): تسمى هذه التعليمات تعليمات امتحان مستوى اللغة الإنجليزية لطلبة الدراسات العليا ويعمل بها اعتباراً من إقرارها.

المادة (٢): يكون للعبارات والكلمات الآتية المعاني المخصصة لها أدناه ما لم تدل القرينة على خلاف ذلك:

الجامعة : الجامعة الهاشمية

الرئيس : رئيس الجامعة الهاشمية

المركز : مركز اللغات

المدير : مدير مركز اللغات

اللجنة العليا : هي اللجنة التي تشكل برئاسة مدير مركز اللغات وعضوية اثنين من أعضاء هيئة التدريس في قسم اللغة الإنجليزية من رتبة أستاذ أو أستاذ مشارك ومدير مركز تكنولوجيا المعلومات وتكون مهمتها تشكيل اللجنتين الفنية والتنسيقية.

اللجنة الفنية: هي اللجنة التي تقوم بإعداد الأسئلة والإجابات النموذجية المعدة من قبل اللجنة العليا.

اللجنة التنسيقية: هي اللجنة المسؤولة عن حصر أعداد الطلبة وإستلام الأسئلة والإجابات النموذجية من اللجنة العليا وإعلان النتائج بعد إقرارها من اللجنة العليا.

المادة (٣): تتولى اللجنة العليا المهام والصلاحيات التالية:

١- تحديد الكفايات الأساسية للإمتحان.

٢- تحديد موعد انعقاد الإمتحان.

٣- تشكيل اللجنتين التاليتين:

- اللجنة الفنية.

- اللجنة التنسيقية.

٤- تدقيق الأسئلة المقدمة من اللجنة الفنية وتعديلها واختيار المناسب منها.

٥- استلام الأسئلة النهائية والإجابات النموذجية بعد اعتمادها من رئيس اللجنة الفنية.

٦- الإشراف على عقد الامتحان وآلية تصحيحه.

٧- المصادقة على النتائج النهائية للإمتحان.

٨- البت في جميع القضايا المطروحة على اللجنة.

المادة (٤): تتولى اللجنة الفنية المهام والصلاحيات التالية:

١- إعداد الأسئلة في ضوء الكفايات الأساسية التي أقرتها اللجنة العليا.

٢- طباعة الأسئلة والإجابات النموذجية.

٣- المحافظة على امن وسرية الإمتحان.

المادة (٥): تتولى اللجنة التنسيقية المهام والصلاحيات التالية:

١- حصر اعداد الطلبة الذين يرغبون بالتقدم للإمتحان.

٢- إستلام الأسئلة والإجابات النموذجية من اللجنة العليا.

٣- إعلان النتائج بعد إقرارها من اللجنة العليا.

٤- المحافظة على أمن وسرية الإمتحان.

المادة (٦): يتولى مركز اللغات عملية تسجيل الطلبة الراغبين بالتقدم للإمتحان.

المادة (٧): الوثائق المعتمدة لتسجيل الطلبة هي الهوية الشخصية أو جواز السفر وتكون تلك الوثائق سارية

المفعول للطلبة الأردنيين، وجواز السفر للطلبة غير الأردنيين ساري المفعول أيضاً.

المادة (٨): تعتمد العلامات التالية لأغراض النجاح في الإمتحان وحسب قرار مجلس التعليم العالي:

١- ٧٥% فأكثر لطلبة تخصصات الطب وطب الأسنان والصيدلة ودكتور الصيدلة والطب

البيطري والهندسة بكافة فروعها وكافة تخصصات اللغة الإنجليزية.

٢- ٦٥% فأكثر لطلبة باقي التخصصات العلمية وتخصص (MBA).

٣- ٥٠% فأكثر لطلبة التخصصات الإنسانية والإقتصادية والإدارية باستثناء كل من (MBA)

وتخصصات اللغة الإنجليزية كافة.

المادة (٩): تكون نتيجة الامتحان صالحة لمدة عامين اعتباراً من تاريخ ظهورها.

المادة (١٠): تكون رسوم التقدم للامتحان خمسين ديناراً أردنياً، يقوم الطالب بدفعها في وحدة الشؤون المالية

وحسب النموذج المعتمد من مركز اللغات.

المادة (١١): يجوز للطالب التقدم للامتحان أكثر من مرة في حال عدم اجتيازه له.

المادة (١٢): يتم عقد الامتحان بشكل محوسب، ومدة الامتحان ساعتان.

المادة (١٣): في حال عدم اجتياز الطالب للامتحان يتوجب عليه دراسة برنامج تأهيلي في اللغة الإنجليزية بواقع

(٦) ساعات معتمدة يطرحها مركز اللغات والحصول على معدل علامات في تلك الساعات

وحسب المادة (٨) من التعليمات الواردة اعلاه وذلك خلال الفصل الدراسي الأول من التحاقه

ببرنامج الدراسات العليا.

المادة (١٤): يتم إعلان النتائج من خلال رابط يوضع على موقع مركز اللغات بالتعاون مع مركز تكنولوجيا

المعلومات ويتم الوصول إليها من خلال الرقم الوطني أو جواز السفر للطالب.

المادة (١٥): تحدد مكافآت اللجان بقرار من رئيس الجامعة بناءً على تنسيب مدير مركز اللغات وتكون هذه المكافآت من رسوم الإمتحان الذي تستوفيه الجامعة.

المادة (١٦): رئيس الجامعة ومدير مركز اللغات واللجنة العليا مسؤولون عن تنفيذ هذه التعليمات.

المادة (١٧): يبت الرئيس في الحالات التي لم يرد بها نص في هذه التعليمات.

ت.ح ٢٠١٧/٩/١٤